



الرقم /

١٤٦ / / التاريخ

المرفقات /

سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

- تمهيد:

سعياً من إدارة الجمعية على ترسیخ مبادئ العمل المؤسسي، وحرصها على تفعيل معايير الجودة المؤسسية العالمية، جاء الاهتمام بجانب الوثائق الإدارية والمؤسسية بالجمعية من خلال هذه السياسة.

- نطاق السياسة:

يدخل في نطاق السياسة : كل الوثائق الإدارية والمؤسسية المتعلقة بالجمعية التعاونية - حبونا ، سواء كانت هذه الوثائق مقدمة من:

- الموظفين.

- المستفيدين.

- المخاطبات الإدارية.

- المخاطبات الخاصة والسرية الواردة للجمعية.

- جهة الاختصاص:

نظرأً لشمولية هذه السياسة فإن المعنى بها كل إدارات الجمعية الدائمة والمستمرة.

وكذلك : كل من يدير للجمعية عملاً جزئياً في وقتٍ موسمي.

ولرئيس الإدار أو رئيس المشروع أن يقوم بتفويض من يراه مناسباً ، مع بقاء المسئولية والمسالة عليه.

- أنواع الوثائق في الجمعية:

تنقسم الوثائق في الجمعية إلى قسمين:

القسم الأول: وثائق يجب أن تحفظ، ولا يجوز إتلافها، ومن ذلك:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى

• سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه .



الجمعية التحاونية

متعددة الأغراض

نجران - محافظة ثار - مركز قطن

س.ت / ١٨٧



الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
.....
.....
.....

- سجل العضوية في مجلس الادارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية)
وبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب

- سجل اجتماعات الجمعية العمومية
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة
- السجلات المالية والبنكية والعقود
- سجل الممتلكات والأصول
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات
- سجل المكاتب والرسائل
- سجل الزيارات
- سجل التبرعات
- محاضر الاجتماعات للإدارة التنفيذية

القسم الثاني: وثائق يمكن الاستغناء عنها، وهي:

وهي الوثائق الثانوية ، وهذه يترك الأمر فيها للإدارة المعنية في تقدير ذلك.

- فترة الاحتفاظ بالوثائق:

مما سبق تبيّن أن الوثائق على قسمين:

القسم الأول: هذه لا يجوز إتلافها تماماً ؛ لأهميتها في تطوير العمل الإداري بالجمعية، من خلال الرجوع إليها بشكل دائم أو متقطع.

القسم الثاني: يجوز الاستغناء عنها، وهذه تقديرها لرئيس الوحدة الإدارية بالجمعية ، لكن يجب أن تبقى على الأقل عاماً كاملاً.

- إجراءات الإتلاف:

بعد مضي الفترة المحددة، يتم وضع ما يلي عند الإتلاف:

- إفادة من المدير التنفيذي بعدد المخالفات وأرقامها.
- يجب أن يتم تخليص لهذه الوثائق في رسوم بيانية أو محتوى نصي ، وهذه يجب حفظها لدى إدارة الوحدة.
- اعتماد مجلس إدارة جمعية أسرة.
- النشر لكافة إدارات ومشاريع الجمعية.

